

٣- وتحث اللجان الاقتصادية الاقليمية ان تقوم ، مع المراعاة التامة لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المختصة ، بدعم التعاون فيما بينها وبين امنائها التنفيذية ، ولاسيما تبادل نتائج العمل والخبرات المكتسبة في مواجهة المشاكل ذات الاممية المشتركة ؟

٤- وتطلب الى الامين العام بذل كل ما في وسعه لدعم امانت اللجان الاقتصادية الاقليمية ، ولاسيما لتشجيع ومساعدة امانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا على اداء اعمالها بطريقية فعالة ، وذلك بالتعاون المستمر مع الدول الافريقية المستقلة ؟

٥- وتطلب الى الامين العام ان يتشاور مع اللجان الاقتصادية الاقليمية في دورتها السنوية المقبلة ومع الوكالات المتخصصة ، وان يعلم المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية والثلاثين والجمعية العامة في دورتها السادسة عشرة ، عن التدابير المتخذة لتنفيذ قرار المجلس رقم ٢٩٣ (الدورة ٣٠) بشأن تحقيق الامركزية في النشاطات والعمليات ، وزيادة الارتفاع من خدمات اللجان الاقتصادية الاقليمية *

الجلسة العامة ١٤٨
١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ١٥١٩ (الدورة ١٥)

دعم السوق العالمية وانماها ، وتحسين شروط التبادل التجارى
للبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٤٢١ (الدورة ١٤) المتخد في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ بشأن دعم السوق العالمية وانماها ، وتحسين شروط التبادل التجارى في البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ،

واذ تدرك ان توسيع التجارة الدولية ، ولاسيما التجارة بين البلدان ذات النظم الاجتماعية والاقتصادية المختلفة ، وكذلك التجارة بين البلدان التي بلغت في نموها الاقتصادى مراحل متقدمة بشكل ملحوظ ، هو امر ذو اهمية حقيقة بالنسبة الى تقدم جميع الشعوب ورخايتها ، ويساهم في دعم السلم ، ويشكل وسيلة من انجح وسائل التعجبيل في رفع معدل الانماء في البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ، التي دخل عدد كبير منها مؤخرًا في عضوية الامم المتحدة ،

وأذ تذكر الاممية الحقيقة لحفظ وانما التجارة ذات الفائدة العامة ، والمجردة من التيود المصطنعة ،

وأذ تأخذ بعين الاعتبار تلك الجهود التي بذلتها في هذا الاتجاه مختلف عيئات الامم المتحدة ، ولاسيما لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية واللجنة الاقتصادية لاوروبا فيما يتعلق بمسألة التجارة بين البلدان ذات النظم الاقتصادية المختلفة ،

وأذ تدرك أن التعاون التجارى الاقليمي الذى لا يخل بمصالح البلدان الاخرى او بمصالح التجارة العالمية عامة يمثل خطوة هامة في سبيل التعاون الاقتصادى والتجارى العالمى ،

وأذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى رقم ٧٧٨ (الدورة ٣٠) المتخذ في ٣ آب (اغسطس) ١٩٦٠ وقرار اللجنة الاقتصادية لاوروبا رقم ٦ (الدورة ١٥) المتخذ في ٥ ايار (مايو) ١٩٦٠ ،

وأذ تكرر الاشارة الى الاولوية العالمية التي يتمتع بها ميدان العمل هذا في نشاطات الامم المتحدة المتعلقة بالاقتصاد العالمي ،

تطلب الى المجلس الاقتصادى والاجتماعى ما يلي :

١ - ان يوصي اللجنة الاقتصادية لاوروبا بالعمل على اعداد الدراسات المنصوص عليها في القرار ٦ (الدورة ١٥) بحيث يتضمن عرضها على المجلس في دورته الثانية والثلاثين ؟

٢ - ان يوصي لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية واللجان الاقتصادية الاقليمية بدراسة دراستها للأسباب والعقبات التي أدت الى التقلبات الكبيرة في حجم واثمان صادرات البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ، وكذلك لطرق ووسائل تحسين الحالة القائمة ، وعرض آرائها في هذه المسائل على المجلس الاقتصادى والاجتماعى في دورته الثانية والثلاثين الذي ينبغي له ان يراعى في دراسته وتصنيفه مشكلات جميع الدول الاعضاء ، بما في ذلك الدول غير المتميزة حاليا الى اية لجنة اقتصادية اقليمية ؟

٣ - ان يوصي اللجنة الاقتصادية لاوروبا ، واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ، واللجنة الاقتصادية لامريكا الادتينية ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا بوضع المزيد من التدابير المناسبة لتشجيع التعاون التجارى بين مختلف المناطق ؟

٤ - ان يقوم في دورته الثانية والثلاثين ، بعد تبادل تمہیدی للآراء بين الامناء التنفيذيين للجان الاقتصادية الاقليمية ورئيس لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية ، بمناقشة نتائج

الدراسات التي اوصى بإجرائها في الفترات ١ و ٢ و ٣ اعلاه ، وكذلك التقرير^(١) الذي يجري اعداده بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١٤٢١ (الدورة ١٤) عن طرق ووسائل تشجيع المزيد من التعاون التجارى بين الدول ، لكي تحالف هذه الدراسات ، مشفوعة بلاحظات المجلس ، الى الجمعية العامة في دورتها السادسة عشرة .

الجلسة العامة ٩٤٨

١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ١٥٢٠ (الدورة ١٥)

تحسين شروط التبادل التجارى بين البلدان
الصناعية والبلدان ذات الاقتصاد المتختلف

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى ان من اكبر مشاكل الانماء الاقتصادي في معظم البلدان ذات الاقتصاد المتختلف هي اختلال التوازن بين اثمان المنتجات التي تصدرها واسعار البيضاء واموال الاخرى التي تحتاج الى استيرادها ،

واذ ترى ان شروط التبادل التجارى هذه سجلت تدهورا مطردا في السنوات الاخيرة ، مما ساهم في احداث تلك الحالة العسيرة من انعدام الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في البلدان المعنية ،

واذ تقدر ان الرسائل التي تستطيع هذه البلدان اتخاذها بمفردها لحساية اثمنان منتجاتها من المواد الخام او الاولية ، ضعيفة جدا وغير فعالة في معظم الاحيان ،

واذ تعرب عن املها في ان يتسعنى عقد اتفاقات مماثلة للاتفاقات الدولية التي عقدت بين المنتجين والمستهلكين في حالة السكر والقمح والقصدير ، تتناول السلع الاولية الاخرى ، وأن يتسعنى تنفيذها على اساس اوسع وافع للبلدان ذات الاقتصاد المتختلف ،

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البندان ٢ و ٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة م إ إ / ٣٣٨٩ ، والتقرير الآخر المزمع رفعه الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية والثلاثين .